

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس مجلس الوزراء - رقم 710 لسنة 1997 الصادر بتاريخ 25-03-1997 نشر بتاريخ 02-04-1997 بشأن تعديل القرار رقم 942 لسنة 1989 بإنشاء محمية طبيعية بمنطقة وادي الأسبوطي بالصحراء الشرقية بمحافظة أسبوط. الوقائع المصرية 75

## المادة 1

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 942 لسنة 1989 المشار إليه النص الآتي

تعتبر محمية طبيعية في تطبيق أحكام القانون رقم 102 لسنة 1983 المشار إليه منطقة وادي الأسبوطي بالصحراء الشرقية بمحافظة أسبوط وفقا للحدود الموضحة بالخريطة المرفقة وتشمل المنطقة المحصورة بين خطي طول 31 19 50 & 20 10 31 غربا حتى خط طول 31 24 05 شرقا وبين خط عرض 27 6 40 جنوبا حتى خط عرض 27 9 30 شمالا والمحددة (بالمساحة) أ ب ج د

(الحد الشمالي للمحمية ويمثله الخط أ د

(الحد الشرقي للمحمية ويمثله الخط أ ب

(الحد الجنوبي للمحمية ويمثله الخط ب ج

(الحد الغربي للمحمية ويمثله الخط ج د

النقطة (أ) واحداثيها عند تقاطع خط طول 31 24 5 شرقا مع خط عرض 27 9 30 شمالا

النقطة (ب) واحداثيها عند تقاطع خط طول 31 24 5 شرقا مع خط عرض 27 6 40 جنوبا

النقطة (ج) واحداثيها عند تقاطع خط طول 31 19 50 غربا مع خط عرض 27 6 40 جنوبا

النقطة (د) واحداثيها عند تقاطع خط طول 31 20 10 غربا مع خط عرض 27 9 30 شمالا

## المادة 2

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية

(صدر برئاسة مجلس الوزراء في 16 ذي القعدة سنة 1417 هـ

الموافق 25 مارس سنة 1997 م